

منشور عدد ٠٤ بتاريخ ٢ مارس ٢٠٢٢
من وزير الداخلية
إلى
السادة الولاة ورؤساء البلديات

الموضوع: حول مراقبة البلديات في مسار إعداد مشروع ميزانيتها لسنة 2023
والمصادقة عليها.

- المرجع: - المنشور المشترك عدد ١ بتاريخ ٦ جانفي ٢٠٢٠ حول الضوابط الخاصة
بإعداد الميزانية والمصادقة عليها وتنفيذها.
- المنشور عدد ٢ بتاريخ ٢٩ مارس ٢٠٢١ حول مراقبة البلديات في إعداد
ميزانيتها لسنة ٢٠٢٢.
- المنشور عدد ٩ بتاريخ ٢٨ سبتمبر ٢٠٢١ حول التمديد في عقود لزمات
الأسواق والمسالخ البلدية.

وبعد، نظرا لما تكتسيه ميزانية البلديات من أهمية بالغة في تأطير العمل البلدي
والبرمجة السنوية المسماة لمختلف أنشطتها تصرفها واستثمارا وذلك استجابة لتطلعات
متواكبيها في الإنفاق بخدمات ذات جودة عالية لا سيما في مجال النظافة والعناء بالبيئة
والارتقاء بإطارهم الحيادي.

وحرصا على مواصلة مراقبة البلديات في مسار إعداد مشروع ميزانيتها لسنة 2023
ومساعدتها على احترام مختلف الجوانب القانونية والفنية والإجرائية ذات العلاقة،
وعرضها على أنظار المجالس البلدية تامة الموجب للمصادقة عليها في أحسن الأجال.



وإستنادا للتراتيب الجاري بها العمل في هذا المجال ولمختلف المنشير السابقة ذات العلاقة، فإنه وجوب التذكير بأهم المقتضيات التالية:

1 - التوجهات والتوازنات العامة:

- الإنطلاق في إعداد متطلبات مشروع ميزانية سنة 2023 بداية من مفتح شهر أفريل 2022، وذلك بتجميع كل الوثائق والمعطيات ذات العلاقة بالميزانية مع إعتماد الدليل الإجرائي عدد 1 المتعلق بإعداد ميزانية البلدية والمصادقة عليها وتنفيذها وختتها، والقيام بالتحليل المالي (الرجعي والإستشرافي) اعتمادا على معدل المداخيل والمصاريف للسنوات الثلاثة الماضية والمؤشرات الأولية لتنفيذ ميزانية سنة 2022 (الثلاثي الأول)، بما يمكن من إقتراح تقديرات موضوعية مبنية على أساس واقعية، مع الأخذ بعين الاعتبار مستوى تراجع الموارد الذاتية للبلدية خلال سنتي 2020 و2021 نتيجة تفشي "جائحة كورونا" حيث أبرزت المؤشرات المالية الوطنية تراجع نسبة الموارد الذاتية من جملة الموارد الإعتيادية المحققة من 67 % سنة 2019 إلى 62 % سنة 2020 مع تسجيل تحسن طفيف في موافى السنة المنقضية إذ بلغت نسبة 64 %.

- توخي الشفافية والصدقية في ضبط تقديرات الميزانية دخلا وصراfa والتفيد بهامش التصرف الذي تتيحه الإمكانيات المالية الحقيقة للبلدية، على أساس الموارد المتوقع تحقيقها خلال سنة التنفيذ والفوائل المنتظر نقلها من السنة السابقة لسنة التنفيذ، مع الأخذ بعين الاعتبار التعهدات السابقة وال المتعلقة أساسا بتسديد المتخلفات وخلاص أقساط الديون المجدولة وخاصة منها المستوجبة لفائدة الشركة التونسية للكهرباء والغاز والمستحقات المتعلقة بالمشاريع المتواصلة.

- مواصلة التحكم في كتلة الأجور والحرص على عدم تجاوز السقف المحدد بـ 50 % من الموارد الإعتيادية المحققة للسنة المنقضية (الفصلان 9 و135 م.ج.م) بالنسبة للبلديات التي لم تتجاوز هذا المؤشر سنة 2021، على أن تتولى بقية البلديات التي تجاوزت النسبة المذكورة اتخاذ التدابير المناسبة للتحكم في نفقات التأجير من خلال تنمية الموارد الذاتية وترشيد النفقات والإنتدابات، على أن لا يحول ذلك دون تسديد حاجياتها المتأكدة من الموارد البشرية وخاصة المبرمجة منها بميزانية



سنة 2022 وما قبلها والتي من شأنها الترفيع في نسبة التأثير بها في حدود إمكاناتها المالية المتاحة وبما لا يخل بتوازناتها العامة.

- عرض ختم ميزانية سنة 2021 على المجلس البلدي قبل نهاية شهر ماي 2022 حيث أنه لا يمكن للمجلس البلدي النظر في مشروع ميزانية السنة المقبلة قبل ختم ميزانية السنة السابقة (الفصل 195 م.ج.م)، والحرص على التقيد بالإجراءات ذات العلاقة المنصوص عليها بمجلة الجماعات المحلية لا سيما بالنسبة للمصادقة على الحساب المالي، بما يستوجب تولي رئيس البلدية في آخر مرحلة إجرائية إحالة نظير منه على هيئة محكمة المحاسبات المختصة ترابيا في أجل لا يتجاوز يوم 31 جويلية 2022 (الفصل 196 م.ج.م)، وهو نفس الأجل المستوجب ضمن الشروط الدنيا للإنتفاع بالمساعدات السنوية.

- احترام الآجال الخاصة ب مختلف مراحل إعداد الميزانية لا سيما منها إحالة مشروع الميزانية مصحوبا بالوثائق التفسيرية على أمين المال الجهوي المختص قبل يوم 15 أكتوبر (الفصل 170 م.ج.م) وعرض مشروع الميزانية على المجلس البلدي قبل غرة ديسمبر (الفصل 172 م.ج.م) وإحالة الميزانية المصادق عليها لكل من الوالي وأمين المال الجهوي في أجل 5 أيام من تاريخ المصادقة عليها (الفصل 174 م.ج.م).

- التعبئة الفصوى للموارد المتاحة بالتعاون مع محاسب البلدية من خلال ضبط أهداف سنوية للاستخلاص (الفصلان 152 و 153 م.ج.م) مع وضع خطة لاستعادة النسق الإعتيادي للاستخلاص مختلف المعاليم البلدية خاصة بعد تراجع إنتشار جائحة كورونا، والسعى إلى تنفيذها بما يمكن من التقييم والمتابعة الشهرية لنسب الاستخلاص وتدارك النقصان المسجلة عند الإقتضاء، مع ترشيد النفقات وإعطاء الأولوية للمصاريف الوجوبية حسب تدرجها (الفصل 160 م.ج.م) وحسن توظيف الموارد المالية وإحكام التصرف في الأموال البلدية والمحافظة عليها.

- الحفاظ على سلامة التوازنات المالية العامة للبلديات من خلال السعي إلى الترفيع في نسبة تنفيذ تقديرات الميزانية إيرادا وصرفًا وترشيد مصاريف التسيير قدر الإمكان ودعم مؤشر الاستقلالية المالية ومواصلة تطهير المديونية طبقا لمقتضيات منشورنا



عدد 4 بتاريخ 5 ديسمبر 2017، والترفيع في مقدار الإدخار الإداري بعنوان التمويل الذاتي لإنجاز المشاريع المبرمجة مع ضرورة الاستهلاك الفعلي للاعتمادات المخصصة للتنمية.

- متابعة تنفيذ المشاريع البلدية، بما يساهم في تحسين المرافق العامة بالمدينة وتلبية تطلعات متساكنها، مع ضمان الإستجابة للشروط الدنيا للإنتفاع بالمساعدات والسعى إلى تحقيق النتائج المأمولة في نطاق التقييم السنوي لأداء البلديات.

- الشروع في الإعداد لضبط برنامج التنمية البلدية الجديد للفترة 2023-2025 وذلك بتقييم الإنجازات الحالية وتشخيص حاجيات المنطقة البلدية على ضوء نتائج الجرد الكامل لمختلف التجهيزات والمرافق العمومية المتوفرة، مع القيام بالتحليل الرجعي للوضع المالي للبلدية على مدى ثلاث سنوات واستشراف قدراتها المالية على مدى المخطط الجديد استناداً للإسقاطات الموضوعية للتطور السنوي لإمكانياتها المالية بما يمكن من ضبط قدرتها على الإقتراض والحرص على توفير الإدخار اللازم لتمويل البرنامج التنموي الجديد.

- العمل على تنزيل مختلف الموارد المالية حسب تبوييب الميزانية الذي ضبطه الأمر الحكومي عدد 52 لسنة 2020 المؤرخ في 23 جانفي 2020 المتعلق بالصادقة على نموذج تبوييب ميزانية البلديات والمنقح بالأمر الحكومي عدد 439 المؤرخ في 14 جويلية 2020، وخاصة على مستوى احترام تنزيل موارد الدعم المالي السنوي حسب البنود المخصصة لكل منها وتفادي إدراج اعتمادات غير قابلة لإنجاز على غرار التسبقات بعنوان المعاليم الجبائية المثلثة المنصوص عليها بالفصل 154 من مجلة الجماعات المحلية وذلك إلى حين تفعيل الفصل المذكور.

- الحرص على الشروع في توفير متطلبات إنجاز الجرد المادي للممتلكات البلدية خاصة وأن الوزارة شرعت في القيام بتجربة نموذجية ببعض البلديات في إطار الإعداد لتركيز النظام المحاسبي الجديد للجماعات المحلية (المحاسبة العامة) باعتماد حسابية القيد المزدوج، وذلك بالتنسيق مع المجلس الوطني لمعايير الحسابات العمومية.



2 - التوجهات الخصوصية:

- العمل على الإستغلال الأمثل لما يتيحه الأمر الحكومي عدد 805 لسنة 2016 المؤرخ في 13 جوان 2016 المتعلق بضبط تعريفة المعاليم المرخص للجماعات المحلية في استخلاصها من طاقة مالية في دعم الموارد الذاتية للبلدية.

- إحكام التصرف في الأسواق والمسالخ البلدية تنظيمياً ومالياً بما يساهم في تطوير الحركة التجارية والاقتصادية بالبلديات من جهة، والرفع من نسبة مساهمتها في تمويل الميزان البلدي من جهة أخرى، مع ضرورة التنصيص صلب كراسات الشروط على توفر شرط الخبرة في كل من يرغب المشاركة في لزمات الأسواق والمسالخ البلدية بإعتماد الدليل الإجرائي عدد 2 المتعلق باستلزم المعاليم الواجبة بالأسواق والمسالخ البلدية، مع التأكيد على عدم إمكانية التمديد في عقود إسناد الالتزامات بعد انتهاء الآجال التعاقدية تحت أي عنوان كان باعتباره يتعارض مع قواعد المساواة والمنافسة والشفافية والنزاهة وتكافؤ الفرص.

- الحرص خلال السنة الجارية على إستكمال تسوية مبالغ الديون المحمولة على الموارد الذاتية لـ 36 بلدية مشمولة بتحمل الدولة لجانب من ديونها المتخلدة لفائدة المؤسسات العمومية، بما يساعد على الشروع في تسوية بقية المتخلدات المحمولة على ميزانية الدولة خلال سنة 2023.

- إعطاء الأولوية لخلاص مستحقات الشركة التونسية للكهرباء والغاز بترسيم كامل الإعتمادات المستوجبة سنة 2023 بعنوان الإستهلاك السنوي وأقساط الديون المجدولة، مع العمل خلال سنة 2022 على خلاص كامل الإعتمادات المبرمجة بعنوان الإستهلاك والإيفاء بالتعهدات السابقة، والتنسيق مع مصالح الشركة التونسية للكهرباء والغاز بخصوص الرفع الدوري لأرقام العدادات، بما يمكن من إعتماد فواتير حقيقة تعكس الحجم الفعلي للإستهلاك، وتجنب إعتماد الفواتير التقديرية وما ينجر عنها من إخلال بسلامة التصرف المحاسبي بين الطرفين، وبما يضمن التصرف الدقيق في الإعتمادات المرصودة للغرض بميزانياتها وعدم إبرام ديون جديدة تجاه الشركة المعنية.



- التقييد باستعمال المساعدات المالية الإستثنائية ومنح التوازن المسندة للبلديات فيما خصّصت له من أغراض وفقاً لسند التحويل المتمثل في مكتوب الوزارة المتعلق بها باعتبارها إعتمادات موظفة لنفقات محددة. وتبقى المصالح المعنية بالولايات (دائرة الشؤون البلدية) مكلفة دورياً بمتابعة استهلاك المساعدات الإستثنائية المسندة للبلديات والتأكد من مآلاتها استعمالها بالتنسيق مع أمناء المال الجهوين.

- العمل على الإنخراط في مخطط التدقيق الطاقي والإنخراط في البرامج الوطنية المتاحة في هذا المجال بهدف ترشيد استهلاك الطاقة ومزيد التحكم في الأعباء المالية المحمولة على البلديات بهذا العنوان، خاصة بالنسبة لاستهلاك التيار الكهربائي في مجال التنوير العمومي.

- الإسراع بإكمال إعداد الدراسات الخاصة بتأهيل المسالخ بالنسبة للبلديات المشمولة بالبرنامج الخصوصي، وكذلك الشأن بالنسبة للبلديات المعنية بالبرنامج الخصوصي لتهيئة المستودعات البلدية، علامة على إعداد ملفات التمويل من المنح الإستثنائية المخصصة في إطار برنامج تحفيز البلديات على تحسين مستوى الخدمات الأساسية، وذلك بالتنسيق مع مصالح صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية.

- تفعيل الترتيب الجاري بها العمل في مجال الأشغال تحت الطريق العام التي ينجزها المستلزمون العموميون بالطريق العام لمد وتركيب الشبكات العمومية المختلفة والحرص على إسناد التراخيص اللازمة بصفة مسبقة واستخلاص المعاليم المستوجبة طبقاً لأحكام مجلة الجباية المحلية ونصوصها التطبيقية، والعمل على أن يتم إرجاع الطريق من قبل المستلزمين العموميين إلى الحالة التي كانت عليها قبل إنجاز الأشغال، وذلك حفاظاً على سلامة الطرق التي تكلف البلديات نفقات باهظة تقل كاهلها إنجازاً وصيانة، وضماناً لسلامة مستعمليها.

3 - المتابعة:

علاوة على ما تتوفره المصالح المركزية للوزارة من دعم ومساندة ومتابعة للعمل البلدي، وتبعاً لصدور الأمر الرئاسي عدد 197 لسنة 2021 المؤرخ في 23 نوفمبر 2021



المتعلق بحذف وزارة الشؤون المحلية وإحالة مشمولاتها وإلهاق هيكلها المركزية والجهوية بوزارة الداخلية، فإن السادة الولاة مدعون لإعادة تنشيط دور دوائر الشؤون البلدية بالولايات لتمكينها من حسن متابعة العمل البلدي في مختلف المجالات، والتنسيق مع أمناء المال الجهويين والمصالح الجهوية لصندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية وعند الإقتضاء المصالح الجهوية المختصة على غرار قطاعات التجهيز والفالحة وأملاك الدولة في كل المسائل المتصلة بالعمل البلدي، بما يساعد على مزيد إحكام التصرف الإداري والمالي بالبلديات و خاصة المحدثة منها التي تتطلب مرافقة خاصة، وتوفير وسائل الدعم والإحاطة المتاحتين للقيام بالمهام الموكولة إليها على الوجه الأكمل، مع ضرورة عقد جلسات دورية على المستوى الجهوى لمتابعة مختلف المسائل ذات الأولوية ومنها الوضع المالي وتطهير المديونية ومتابعة إنجاز المشاريع.

كما يتعين دعوة دائرة المجلس الجهوى للتنسيق مع البلديات المحدثة أو التي تمت توسيعه مجالها الترابي بغایة تمكينها من كل المعطيات الجبائية التي تمكّنها من إستخلاص المعاليم المرخص لها في جيابتها طبقا لأحكام مجلة الجباية المحلية، مع التأكيد على عدم تحويل المجالس الجهوية توظيف أية معاليم بهذا العنوان بعد تعميم النظام البلدي.

واعتبارا لأهمية الموضوع، فالمرغوب إعتماد مقتضيات هذا المنشور بمناسبة إعداد ميزانية البلديات لسنة المقبلة وعرضه على أنظار المجلس البلدي للإعلام والإحاطة وتوجيه نسخة منه إلى كل من أمين المال الجهوى ومحاسبى البلديات للتنسيق والمتابعة، مع موافاة كل من الولاية والمصالح المعنية بالوزارة في الإبان بنظير من الميزانية مصادق عليها من قبل المجلس البلدي.

